

قرر :

- مادة ١ - يفتح في ميزانية المصالح الموحدة للإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ ، قسم ٤ (وزارة الخارجية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتباراً إضافياً قدره ١٢٠٠ ج (إثنا عشر ألف جنيه) على ذمة شراء الدار المستأجرة لسفارة الجمهورية العربية المتحدة في كوتاكري ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية المذكورة .
- مادة ٢ - على وزيري الخارجية والخزانة تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر براسة الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٢٧٩ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣١٢ لسنة ١٩٥٩

تعديل إحدى التسميات الواردة بميزانية مشروعات تنمية الانتاج القومي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٦١ بربط ميزانية مشروعات تنمية الانتاج القومي الملحقة بميزانية الإقليم الجنوبي عن السنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

قرر :

- مادة ١ - يعتمد في ميزانية مشروعات تنمية الانتاج القومي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ تعديل التسمية الواردة تحت فرع ٣ (مشروعات تعزيز الانتاج الزراعي والحيواني) باب ١ (برنامج تحسين المحاصيل الزراعية) بند ١٩ (إنشاء محطات البحوث الأقليمية) (ج) (محطة المطاعنة) إلى (ج) (محطة سخا) .

- مادة ٢ - على وزيري الخزانة المركزى والزراعة تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر براسة الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٢٧٩ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٠٧ لسنة ١٩٥٩

يفتح اعتباراً إضافياً في ميزانية المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية المدرجة ضمن ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

قرار :

- مادة ١ - يفتح في الميزانية الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ قسم ٣ (هيئات مختلفة) فرع ٢ (المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتباراً إضافياً قدره ٤٠٠ ج (القاحنة) لمواجهة تكاليف المؤتمر الاقتصادي العربي المزمع عقده بالقاهرة في شهر يناير سنة ١٩٦٠ ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من ربط القسم ٢٢ (مصرفات غير منظورة) من الميزانية نفسها .

- مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٢٧٩ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣١١ لسنة ١٩٥٩

يفتح اعتباراً إضافياً في ميزانية المصالح الموحدة للإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠